

# شرح المقنع (29) - كتاب الصلاة (13) - باب صفة الصلاة (6) - الثلاثاء 5441-3-52هـ

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله هلا مرحبا نحمد الله ونشكره ونثني عليه الخير السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام  
الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - [00:00:03](#)  
نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى ولا يجب عليهم مباشرة المصلي ولا يجب  
عليه مباشرة المصلي بشيء منها المصلي نعم نعم هذا اخذناه؟ ها - [00:01:41](#)  
نعم قال رحمه الله تعالى ثم يجلس مفترشا يعني بعد الفراغ وبين السجدين مشبوك بالكلام الاول ما يصلح التشهد الاول ذا ولا  
يجب عليه مباشرة المصلي بشيء منها يعني بشيء من اعضاء - [00:03:30](#)  
السجود فلو جلس على حائل الا الا الجبهة على احدى الروايتين فيجب عليه ان يباشر بها المصلي مع انه ثبت عن النبي عليه الصلاة  
والسلام انه كان يسجد على الخمرة - [00:04:22](#)  
الا الجبهة على احدى الروايتين ويجافي عضديه عن جنبه لا يلصق يديه او يديه بجنبه والمجافاة سنة واذا ترتب عليها اذى للمجاور  
في الصلاة تترك ايضا يجافي بطنه عن فخذه - [00:04:59](#)  
لا يلصق البطن بالفخذين ويضع يديه حذو منكبيه يعني مثل التكبير ورفع اليدين حذو المنكبين ويفرق بين ركبتيه لا يظن ركبة الى  
الاخري والى فخذ الى اخر ويقول هذا السجود سبحان ربي الاعلى ثلاثا - [00:05:36](#)  
ثم يرفع رأسه مكبرا ويجلس مفترشا والتسبيح في الركوع والسجود سنة عند جمهور اهل العلم والحنابلة عندهم واجب واقله واحدة  
والثلاث كمال وهي ادناه ثم يرفع رأسه مكبرا يعني بعد السجدة الاولى - [00:06:08](#)  
يرفع رأسه مكبرا ويجلس مفترشا يعني يثني رجله اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى وينصب اليمنى رضوان موجود لانه صور  
الافتراض وناصر بالرجل اليمنى في الدرس الماضي لاحظ وكتفه يزينه البيت الحريم - [00:06:38](#)  
لا وصوره لاولاده في البيت صورة مع تلفون اشادة شاد ثم يقول ربي اغفر لي ثلاثا وقول ربي اغفر لي حكمها كالتسبيح واجبة عند  
الحنابلة وسنة عند الجمهور ثم يسجد الثانية سجد الثانية كالاولى - [00:07:24](#)  
على صفتها السابقة ثم يرفع رأسه مكبرا ويقوم على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه الا ان يشق عليه فيعتمد بالارظ وهذا هذه  
الصورة تابعة لصورة السجود عند من عند من يقول بتقديم - [00:07:57](#)  
الركبتين على اليدين واما من يقول بتقديم الركبتين على اليدين فيعكس معتمدا على ركبتيه يكون حينئذ على الصورة الثانية  
معتمدا على يديه واذا شقت الصورة المسنونة على المصلي جاز له ان يعتمد - [00:08:28](#)  
حتى على القول الثاني سوء له ان يعتمد واذا شق عليه الاستناد على الركب في السجود لطوله مثلا صاغ له ان يستعين ركبتيه يعني  
يظع مرفقيه على امر ركبتيه لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها - [00:08:59](#)  
والمشقة تجلب التيسير لكن الاصل هو التجافي وآ ما ذكر من الصور التي جاءت بها النصوص ثم يرفع رأسه مكبرا ويقوم على صدور  
قدميه معتمدا على ركبتيه الا ان يشق عليه فيعتمد بالارظ يعني على يديه - [00:09:28](#)  
وقلنا ان الهوي السجود المرجح في المذهب انه يبدأ بالركبتين وجاء الحديث الثاني اللي ذكرناه في الدرس الماضي لا يبرك احدكم

كما يبرك البعير وليضع ركبتيه قبل يديه وطال كلام اهل العلم - [00:10:00](#)

في تصوير هذه المسألة وقالوا ان الحديث مقلوب فاذا سجد السجود البعير المنهي عنه فانه يقدم يديه قبل ركبتيه كما هو معلوم

ولكن التصوير الصحيح لبروك البعير نزوله على الارض بقوة - [00:10:30](#)

منهم من يثبت الحديثين كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا سجد يقدم ركبتيه والثاني الحديث الذي سمعناه فلا يبرك كما يبرك البعير

وليضع يديه قبل ركبتيه قلنا انه انه صواب ولا قلب فيه - [00:11:01](#)

الا انه ينزل برفق وهدهد ولا ينزل كما يبرق البعير منهم من يظعف الحديثين ومنهم من يثبت الحديثين وحينئذ يقول بالتخيير كان

شيخ الاسلام يميل الى ان المسلم مخير سواء - [00:11:25](#)

قدم يديه وقدم ركبتيه لا فرق ولكن المرجح الذي رجحه ابن حجر وغيره انه اصح حديث ابي هريرة اصح من حديث وائل من حجم

حديث ابي هريرة الذي فيه تقديم اليدين على الركبتين - [00:11:48](#)

فاذا كان اصح وهو المعتمد الا ان يشق عليه تقديم الركبتين والقيام بتقديم الركبتين على اليدين قد يكون شاق على بعض الناس قد

يكون شاقا وعكسه قد يكون شاق على بعض الناس - [00:12:12](#)

ولكن المصلي يفعل الارقق به هذا هو الاولى مع جواز السورة الثانية ولكن المصلي مأمور بالطمأنينة والرفق وبعضهم ينزل على الارض

فرق الغبار يثير الغبار يفرق الحصى كما يفعل البعير - [00:12:39](#)

هذا سواء قدم يديه ولا قدم ركبتيه واقع في المحذور واذا نزل على الارض برفق سواء قدم يديه او ركبتيه هذا المأمور به وهو

الطمأنينة وانه يجلس جلسة الاستراحة - [00:13:08](#)

جلسة الاستراحة على قدميه واليئتيه ثم ينهض يعني هذه الجلسة ليست طويلة مجرد ما يثني رجله ثم وكلام اهل العلم فيها ايضا

طويل هي ثابتة في اخر حياته عليه الصلاة والسلام من حديث ما لك - [00:13:41](#)

ابن الحويرث فمنهم من يقول ان النبي عليه الصلاة والسلام ما فعلها الا في اخر حياته حينما ثقل وبدا يفعلها يستريح بها والتسمية لم

يجيء بها نص نعجزت استراحة لكن - [00:14:09](#)

الفقهاء سموها كذلك وواقعها ليس استراحة وانما هي زيادة تكليف ومن اراد ان ينظر في حال المرضى او كبار السن يجدها انها تشق

عليهم ولا يستريحون بها لانها ليست جلسة طويلة - [00:14:37](#)

معنى انه يرتاح؟ لا يثني رجله ويقوم هل مريض الروماتيزم سهل عليه انه يثني عليه ثم يقوم؟ ولا ينهض على طول وعنه يجلس

جلسة الاستراحة على قدميه واليئتيه ثم ينهض - [00:15:04](#)

ثم يصلي الثانية كالاولى. الركعة الثانية مثل الاولى الا فيما استثني الا في تكبيرة الاحرام فتكبيرة الاحرام لافتتاح الصلاة تحريمها

التكبير وتحليلها التسليم الركعة الثانية ما فيها تكبيرة احرام ولذا - [00:15:28](#)

الى تذكرون في صلاة العيد يكبر سبعا في الاولى وخمسا في الثانية. سبع بما فيها تكبيرة الاحرام يعني تكبيرة الاحرام وست الثانية

خمس بدون تكبيرة الانتقال ها لان تكبيرة الانتقال من الاولى الى الثانية ما تعتبر من الخمس - [00:16:00](#)

هذه ليست من الزوائد التي في صلاة العيد وعلى كل قال بعضهم ان السبع ليس منها تكبيرة الاحرام بعضهم قال الخمس منها تكبيرة

الانتقال لكن ليظهر ما ذكرناه الا في تكبيرة الاحرام والاستفتاح - [00:16:39](#)

لا يقرأ من دعاء الاستفتاح في الركعة الثانية ولا الثالثة لانها يفتتح بها الصلاة رأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال اقول

اللهم باعد بيني الى اخر الدعاء في الركعة الاولى - [00:17:06](#)

الام الثانية فيشرع في القراءة الثانية قراءة الفاتحة مع البسمة كما هو معلوم واما التعوذ وفي الاستعاذة روايتان

اذا قلنا ان قراءة الصلاة قراءة واحدة تكفي الاستعاذة - [00:17:31](#)

في الركعة الاولى واذا قلنا انك قراءة كل صلاة قراءة مستقلة فانه يستعيز في كل ركعة ذكرنا في الدرس الماضي ان الظاهر انها تكفي

الاستعاذة الاولى لان قراءة الصلاة قراءة واحدة - [00:18:06](#)

بدليل انهم كرهوا التنكيس في القراءة ولو اختلفت الركعات دليل على ارتباط القراءتين في الركعتين ثم يجلس مفترشا ثم يجلس مفترشا يعني بعد الفراغ من الركعة الثانية التي صلاها كالاولى الا فيما استثنى - [00:18:31](#)

يعني للتشهد الاول والافتراش تقدم وصفه في الجلوس بين السجديتين ثم يجلس مفترشا هذا في التشهد الاول وفي الثاني كما سيأتي يتورك ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى على فخذه اليمنى يقبض منها الخنصر والبنصر - [00:19:16](#)

ويحلق الابهام مع الوسطى يقبض الخنصر مع البنصر ويحلق الابهام مع الوسطى هكذا ويشير بالسبابة التي هي بين الابهام وبين الوسطى في تشهده مرارا لكن ما ضابط هذا المرار هذه المرار كم - [00:19:54](#)

منهم من يقول عند ذكر الله جل وعلا. كل ما يأتي ذكر الله يشير منهم من يقول عند التشهد لفظ الشهادة اشهد ان لا اله الا الله ومنهم من يقول يحركها يدعو بها - [00:20:28](#)

فاذا دعا في التشهد رفع والا فلا والتحريك هو مجرد الرفع عندما ذكر من ذكر الله او دعائه وحينئذ تكون مضبوطة يعني عدد محدد في هذه المواضع وادامة التحريك قيل به - [00:20:48](#)

وجاء انها مقرعة الشيطان ومجرد رفعها عند الدعاء او عند الذكر هو تحريك هو التحريك المطلوب ويبسط اليسرى على فخذه اليسرى على الفخذ بحيث لا تصل الى الركبة لان الركبة الحد على الفخذ - [00:21:22](#)

لا يلقيها كما في الركوع على الفخذ اليسرى ثم يتشهد فيقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله - [00:22:04](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله هذا التشهد الاول وهو المرجح في المذهب ويسمونه تشهد ابن مسعود الذي علمه النبي عليه الصلاة والسلام ابن مسعود هناك تشهد علمه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:22:30](#)

ابن عباس وفي تشهد سبيل عمر رضي الله عنه واه المرجح في المذهب كما قلنا تشهد ابن مسعود وليس بينها فروق كبيرة وهي تلتقي في معناها العام ب ذكر التحيات - [00:22:56](#)

والصلوات والطيبات واهيانا الزاكيات ولكن المرجح في المذهب ما ذكر من تشهد ابن مسعود وهل نقول ان هذا من اختلاف التنوع باعتبار انه يتشهد احيانا بتشهد ابن مسعود واهيانا بتشهد ابن عباس واهيانا بتشهد ابن مسعود عمر يعني اذا كانت كلها صحيحة فما المانع - [00:23:19](#)

لكن لا يجمع بينها ثم يقول بعد نهاية التشهد الاول اللهم صلي على محمد. هذا هو التشهد الاول بمعنى لما فصل ثم يقول اللهم صلي بمعنى انه ليس في التشهد الاول صلاة على النبي عليه الصلاة والسلام - [00:23:46](#)

فالصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام على كلام المؤلف في التشهد الثاني لانه قال ثم هذا هو التشهد الاول انتهى ما يقال فيه ثم يقول يعني في التشهد الثاني اللهم صلي على محمد - [00:24:16](#)

ومن اهل العلم ان يقول لا مانع ان ان يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام في التشهد الاول لان مشروعيته عرفنا يا رسول الله كيف نسلم كيف نسلم فكيف نصلي عليك اذا صلينا عليك بصلاتنا - [00:24:34](#)

قال قولوا اللهم صل على محمد الى اخره وهذا شامل للتشهادين ولكن ترجيح عدم الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام لما روي انه كان يخففه يخفف التشهد الاول وانه يجلس - [00:24:59](#)

كانه على الرف والحجارة المحماة وهذا دليل على انه يخفف والحديث فيه كلام لاهل العلم فان صلى على النبي عليه الصلاة والسلام فلا بأس. وان ترك فلا بأس ثم يقول - [00:25:21](#)

شو دعائي والدعاء من يقول بالدعاء يحرك المصحف ثم يقول اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم - [00:25:46](#)

والرواية الاخرى كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد وان شاء قال كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وكما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم كلها ثابتة ومن قال انه لا يذكر - [00:26:11](#)

ابراهيم اذا كانت الكاف للتشبيه فصحيح لان المشبه دون المشبه به ولا شك ان محمدا عليه الصلاة والسلام دون آآ فوق ابراهيم اذا كانت الكاف للتشبيه وهذا كثيرا ما ترد - [00:26:34](#)

للتشبيه وان كانت للتعليل فلا معنى ولا يقتضي ان محمد دون ابراهيم ولا غيره وهذا هو الظاهر وتأتي للتعليل كثيرا رب ارحمهما كما ربياني صغيرا التعليل وعلى هذا فلا مانع ان يقول هذا وهذا - [00:27:03](#)

اذكر وان قال كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وكما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم فلا مانع منه ان شاء الله تعالى ان احسن الله اليك هذا القول بان للتشبيه لو قيد التشبيه للصلاة بالصلاة وليست ذات محمد بذات ابراهيم - [00:27:42](#)

عليهم الصلاة والسلام الصلاة مرتبطة بشخص مرتبطة بشخص اجعل صلاتك على محمد كصلاتك على ابراهيم. مثلها ويستحب ان يتعوذ التشهد الاول واجب بدليل ان النبي عليه الصلاة والسلام لما تركه - [00:28:04](#)

لم يرجع اليه وجبره بسجود السهو كونه جبره يدل على الوجوب كونه لم يرجع اليه لم لا يدل على انه ركن والتشهد الاخير ركن والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام عند الحنابلة ركن من اركانها - [00:28:42](#)

خلافا للجمهور والمذهب الوحيد الذي يقول بركنية الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ومع ذلك نسمع الاتهامات بان الحنابلة لا يقدرون الرسول عليه الصلاة والسلام قدره وهم المذهب الوحيد الذي يقول بركنية الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام - [00:29:10](#)

ثم ويستحب ان يتعوذ فيقول اعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال وهذه سنة الاستعاذة بالله من اربع سنة عند عامة اهل العلم - [00:29:43](#)

طاووس ابن كيسان لما لم يستعذ ابنه من هذه الاربعة امره باعادة الصلاة كما في صحيح مسلم امره باعادة الصلاة ودل على انه عنده مثل التشهد الاخير ركن لا تسقط - [00:30:05](#)

واما عامة اهل العلم فالاستعاذة بالاربعة سنة نمشيو يعني اذا سلم الامام قبل ان يقولها فليصنع كما يصنع الامام لكن اذا اتى بها من دون مخالفة وتأخر عن تأخر بين عن الامام يأتي بها - [00:30:49](#)

وطلب ابو بكر من النبي عليه الصلاة والسلام ان يعلمه دعاء يقول به في صلاته فقال قل مجدي ربياني ظلمت نفسي ظلما كثيرا فاغفر لي مغفرة من عندك وتب علي - [00:31:26](#)

الى اخره ربياني ظلمت نفسي ظلما كثيرا لا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي. المقصود ان مثل هذا الدعاء علمه النبي عليه الصلاة والسلام افضل الخلق افضل هذه الامة بعد نبيها - [00:31:47](#)

ونسلم من يقول ان هذا التعليم والاقرار بتلقي النبي عليه الصلاة والسلام لابي بكر انه ظلم نفسه كما يقوله بعض المبتدعة من الروافض وغيرهم يقول الظالم لنفسه وبك الظالم لنفسه - [00:32:09](#)

كما قالوا في عمر رضي الله تعالى عنه لما قال ليتني كنت كبشا سممني اهلي ثم اكلوني قالوا ما الفرق بين هذا وبين قول اهل النار يا ليتني كنت ترابا - [00:32:37](#)

ما في فرق يعني الانسان اذا اعترف على نفسه بالعجز والتقصير لا يعني انه متلبس بهذا ومن يظمن من نفسه انه اتى بالكمال ومن يطعم ومن يظمن من نفسه ان بالعصمة - [00:33:03](#)

فالاعتراف على النفس بالعجز والتقصير شأن خيار الامة وان دعا بما ورد في الاخبار فلا بأس على ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ثم ليتخير من المسألة ما شاء ثم ليتخير من المسألة ما شاء - [00:33:27](#)

ولا وعلى هذا فلا مانع ان يدعو بشيء ينتبه ينتفع به في دنياه وان كان المنصوص عليه في المذهب ان الدعاء باول الدنيا لا ينبغي في الصلاة ونصوا على انه لا يقول اللهم ارزقني امرأة جميلة او دابة هملاجة - [00:34:03](#)

مع ان قوله ليتخير من المسألة ما شاء يشمل ذلك كله وامور الدنيا اذا قصد بها الاعانة على امور الآخرة اجر عليها اسامة الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله - [00:34:36](#)

اشهد ان لا اله الا الله ما شاء الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة الحمد لله حي على الفلاح  
حليعا الله لا اله الا الله - [00:35:30](#)

يا رسول الله لا اله الا الله وحده له الحمد على عبدك ورسولك رضيتم بالله ربا وبالاسلام صلى الله قال رحمه الله يستحب ان  
يتعوذ فيقول اعوذ بالله من عذاب القبر - [00:36:50](#)

وعذاب القبر ثابت بالتواتر ويدل عليه قوله جل وعلا النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد  
العذاب يعرضون عليها غدوا وعشيا قبل قيام الساعة في البرزخ - [00:38:41](#)

اعوذ بالله من عذاب جهنم عذاب جهنم جاء ذكره في آيات كثيرة واحاديث تواتر قطعية وجهنم نسأل الله العافية منه موجودة  
ومخلوقة هي هي والجنة كلاهما موجودتان مخلوقتان ونفى المعتزلة - [00:39:16](#)

ان تكون موجودتين مخلوقتين في الدنيا لانهم يقولون لا لا فائدة منه لا فائدة من وجودهما في الدنيا ولكن اذا دلت النصوص على  
شيء سمعنا واطعنا ولا نقول كذا ولا كذا - [00:39:47](#)

وفوائدهما فوائدهما والتخويف منهما وتشديد والتشديد في امرهما من من كمال الترهيب والترغيب اعوذ بالله من عذاب جهنم ومن  
عذاب القبر ومن فتنة المحيا. فتنة الحياة ولا يرون انهم يفتنون بكل عام مرة او مرتين - [00:40:07](#)

يهتمون باستمرار والممات منهم من يقول فتنة القبر سؤال الملكين ومنهم من يقول ان الفتنة تكون عند خروج الروح وهذه فتنة ما  
مات نسأل الله العافية واحرص ما يكون الشيطان - [00:40:38](#)

عند فتن الانسان في هذا في هذا في هذا الضرف نسأل الله العافية ومن فتنة المسيح الدجال المسيح جاءت نصوص القطعية عنه  
عليه الصلاة والسلام انه سيوجد في اخر الزمان. وانه من علامات الساعة - [00:41:09](#)

وانه يمكث اربعين يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويومك اسبوع وباقي ايامه كايامكم. كما قد جاء في الحديث الصحيح فتنته فتنة  
عظيمة ولذلك امر بالاستعاذة منه في كل صلاة لانه يأتي - [00:41:43](#)

ومعه جنة ونار ويأمر السماء ان تمطر ويأمر الارض ان تنبت فتنة عظيمة ليست بالسهلة ويقتل الانسان اقساموا بشقين ثم يأمره ان  
يقوم ما اعظمها من فتنة وما اشدّها على - [00:42:17](#)

الانسان وحينئذ يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة يأتي شخص يمثل بين يديه يزعم انه ربه ويهدده  
بما قال اقول كذبت انت الدجال الذي اخبرنا عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:42:55](#)

فلا يقدر عليه وان دعا بما ورد من الاخبار فلا بأس الاصل ان يدعو بما احب كما جاء في الحديث وان انتقى من الوارد فهو احرم  
الاجابة ما يحتاج اليه - [00:43:27](#)

يدعو به مما يحب من امور الدنيا والآخرة ثم يسلم عن يمينه قائلا السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك السلام عليكم ورحمة  
الله فان اقتصر على السلام لم يجزئه - [00:43:59](#)

على الصحيح لابد ان يقول رحمة الله وان زادوا بركاته فقد جاء ما يدل عليها في سنن ابن ابي داود لكن الاكثر على عدم ذكرها  
فيقول السلام عليكم ورحمة الله - [00:44:25](#)

يمينا وشمالا قد يقول قائل ما الداعي الى الالتفات يمينا وشمالا مع انه اذا التفت ضعف الصوت كما قالوا في الاذان قالوا في الاذان اذا  
التفت يمينا ضعف الصوت شمالا ضعف الصوت - [00:44:48](#)

فتجده يصمد امامه في الحالتين قل هذه سنة ثابتة عنه عليه الصلاة والسلام والتعليل في مقابل نص غير مقبول حتى في الاذان  
فتتبع فاه ها هنا وها هنا الاذان مع انهم ما تعرضوا للتسليم - [00:45:11](#)

ما قالوا لا يلتفت لانه يضيف صوته والعلة واحدة لكنهم اخذوا يتلفون مثل هذه الملاحظات ويضعون المكبرات امامهم يمينا وشمال  
ووسط يحرسون على ان آ تكون الالاقطة تلتقط من اي جهة - [00:45:47](#)

وعلى كل حال اذا ثبت الحديث بشيء عملنا به والتعليل في مقابلة النصوص لا يلتفت اليه ثم يقول السلام عليكم ورحمة الله وعن

يساره كذلك تكبيرات الانتقال مثلا فان لم يقل ورحمة الله لم يجزئه - [00:46:23](#)

وقال القاضي يجزئه ونص عليه احمد في صلاة الجنازة نص على الاجزاء لان مبنى الصلاة صلاة الجنازة على التخفيف على التخفيف مع ان زيادة رحمة الله لا تثقل على الامام ولا على المأموم ولا على اهل الميت ولا - [00:47:08](#)

ونص عليه احمد في صلاة الجنازة وينوي بسلامه الخروج من الصلاة ينوي بسلامه الخروج من الصلاة فان لم ينوي جائز هل يمكن ان يسلم من الصلاة ولا ينوي الخروج منها؟ ينوي الاستمارة ينوي الاستمرار في الصلاة - [00:47:44](#)

وهو يقول السلام عليكم ورحمة الله يحتاج الى ان ينوي ما يحتاج ما يحتاج الثانية اذا اختلفوا في الثانية اليك الاولى لكن الاكمل ان يقولها في الركعتين لان منهم من يرى ان التسليمة الثانية سنة - [00:48:11](#)

يعني لو لم يقلها اصلا صحت صلاته والركن التسليمة الاولى والمذهب ان التسليمتين كلاهما ركن والالتفات يمينا وشمالا وبين المالكية ما حضروا وبينهم يا ابو عبد الرحمن وینه الشيخ محمد - [00:48:41](#)

وما هو بشارك وجزاه الله خير انا رأيت في صلاة التراويح ناس من لبيبا قراء مجودين واصوات جميلة جدا ونحسبهم على خير اذا سلم يصلي ويسلم واحدة عن من امامه - [00:49:13](#)

اها اقول تلقاء وجهه تلقاء وجهه ورجعت اليها في لاحظ كتب المالكية ووجدتهم قالوا بها ها فيه الله اذا قلنا ان التسليمتين كلاهما ركن ولا يسلمون الا واحد على هذا القول لكن عندهم آآ - [00:49:49](#)

ما يستندون اليه ها؟ لانهم يفرقون بين الامام والارض لان الامام يسلم تسليمة واحدة والقاضي يسلم تسليمة يعني ما هو مطالب بما صدر عنه عليه الصلاة والسلام وينوي بسلامه الخروج من الصلاة فان لم ينجز - [00:50:24](#)

وقال ابن حامد تبطل صلاته يعني اذا لم ينوي الخروج من الصلاة سلم وما نوى الصلاة باطلة عند ابن حامد شلالها بعد ما لك على قوله وقال ابن حامد لانها احد طرفي الصلاة - [00:51:13](#)

كتكبيرة الاحرام ها تحريمها التكبير وتحليله التسليم قال هنا قال على هذا هي ركن وقيل نساها عنها سجود الاسلام اذا جبرها بسجود السهو ما صارت ركن اللهم صلي وسلم على عبدك - [00:51:53](#)

وشلون محطة ما فهمتشي وراها لا مو باي شيه اذا كان مريض ومصنف فيه خشب هنا هيلتفت لابد من الالتفات ها فعله النبي عليه الصلاة والسلام وداوم عليه صلوا كما رأيتموني اصلي. من الذي يعفيه - [00:52:52](#)

يسلمون صلاة الجنازة تسليمته في بعض الناس عند الشافعية وغيره بضيق الانعام يوضع فيها بجانب بعضهم ويحتاج الى اضافة الى فتح هذا يعد نبشة نبشة هل تجوز مثل هذه المقابلة - [00:53:47](#)

بدون رفع فوق حادث ضرورة ضيق المكان من مكة والمدينة يطلعونهم بعد غيره يعني قد لا تصل الى احد للضرورة ولكن يعني تشتري اصلا هذه اعداد كبير وهذا موجود في مكة - [00:54:19](#)

ولا ولا يعني انه التصرف الصحيح يعد نبشا اذا اضفنا ميتا هذا النبح - [00:54:49](#)